(التزام الادارة بتداول المعلومات في جهود مكافحة الارهاب)

دراسة في نطاق قانون جهاز مكافحة الارهاب

رقم (٣١) لسنة ٢٠١٦

The administration obligation in circulation the information to combat terrorism

A study in the scope anti-terrorism apparatus law no.31(2016)

المدرس الدكتور تغريد محمد قدوري

كلية القانون /جامعة بغداد

فرع القانون العام

المقدمة

يمثل الارهاب في وقتنا الراهن اصعب التحديات التي تواجهها المجتمعات المختلفة ، فخطر توسع الظاهرة الارهابية اليوم لايشمل فقط دولاً او مجتمعات محددة او معلومة بل ان هذا الخطر يتسع ليشمل مجتماعات ودول كانت في مأمن حتى أوقات قريبة من الاخطار الارهابية ،إذ اصبحت مدن أوربية كثيرة تتعرض بشكل متكرر ومباشر الى الاخطار الارهابية من دون أن تؤتي التدابير الامنية والاستخبارتية الوطنية لهذه الدول –رغم تطورها ودقتها – لثمارها بالوقاية ومكافحة المجاميع الارهابية بشكل كامل وتام .

لهذا كان لابد من تظافر جهود المجتمع الدولي في سبيل مكافحة الظاهرة الارهابية والحد من أخطارها المتناية والممتدة بشكل مستمر ، فضلاً عن ضرورة تظافر الجهود الوطنية على مختلف الاصعدة سواء من قبل الجهات الرسمية أو غير الرسمية ، وتأتي أهمية المعلومات كواحدة من أهم الادوات في مكافحة الارهاب والقضاء عليه إذ تقدم المعلومات في أحيان كثيرة تصور مسبق عن الارهابين و تحركاتهم وتمويلهم والاعمال التي ينون القيام بها ،كما تترجم المعلومات في كثير من الاوقات الى أدلة تساعد القضاء والجهات التحقيقية من أثبات أو نفي التورط في العمل مع المجاميع الارهابية .

بناءعلى ماتقدم نلاحظ ان اغلب التشريعات التي صدرت في صدد مواجهة الارهاب قد أولت جانب الحصول على المعلومات وتداولها أهمية خاصة من خلال ألزام الاجهزة الامنية والاستخبارتية فضلاً عن أجهزة الادارة الاخرى بضرورة جمع وتداول المعلومات للتنسيق في جهود مكافحة الارهاب والحد من خطر الظاهرة ارهابية .

وفي العراق تحديداً فان الاخطار التي تعرض لها البلد من جرائم المد الارهابي المتصاعد قي السنوات الاخيرة قد أدى بالمشرع الى أصدار تشريعات مختلفة في سبيل مكافحة هذه الظاهرة الخطرة ومحاولة القضاء عليها ، ونحدد نطاق بحثنا هذا في قانون جهاز مكافحة الارهاب رقم (٣١) لسنة ٢٠١٦ ، أذ تم التأسيس بموجب هذا القانون لجهاز أمني متخصص بمكافحة الارهاب والقضاء عليه ، ويلاحظ أن هذا القانون قد أهتم بجانب جمع المعلومات وتداولها من الاجهزة الامنية المختصة أو من قبل الاجهزة الرسمية للدولة .

ونظراً لاهمية جانب المعلومات بوصفها أحد الوسائل الفعالة في مكافحة الارهاب أثارنا أن يكون نطاق بحثنا قانون جهاز مكافحة الارهاب رقم (٣١) لسنة ٢٠١٦ من خلال تناولنا هذا الموضوع ضمن الخطة الاتية :

المبحث الاول : التعريف بتداول المعلومات

المطلب الاول : الاطار العام لمفهوم المعلومات

المطلب الثاني : مفهوم المعلومات الامنية

المبحث الثاني : جهات الادارة المعنية بتداول المعلومات

المطلب الاول: مفهوم تداول المعلومات الامنية

المطلب الثاني : جهات الادارة المعنية بتداول المعلومات .

المبحث الاول

التعريف بتداول المعلومات

تشكل المعلومة أهمية كبيرة في الوقت الحاضر ،فالحصول عليها ونشرها يعد مؤشر على تقدم المجتمع وتحقيقه لجوانب مختلفة للتنمية ،فضلاً عما تلعبه المعلومات في وقتنا الراهن من دور اساسي ومؤثر في وضع التدابير الوقائية والعلاجية اللازمة لمواجهة الارهاب من خلال استخدام هذه المعلومات في تضييق الخناق على المجموعات الارهابية ، ويكتسب موضوع تداول المعلومات أهمية خاصة في نشر الشفافية في عمل الادارة والوصول الى الحكم الرشيد لاجهزة الدولة ، وبالرغم من عمومية حق الحصول على المعلومات وتداولها إلا إنه ترد عليه جملة من الاستثناءات التي تتعلق بجوانب متعددة ترتبط بالدرجة الاساس بالامن الداخلي للدولة وشؤونها العسكرية فضلاً عن حماية خصوصية الافراد ومعاملاتهم المالية وسواها من الاستثناءات التي تتباين النظم القانونية في التوسع بها او التضييق منها وعليه سنتولى تقسيم هذا المبحث الى مطلبين وعلى النحو الاتي :

المطلب الاول : الاطار العام لمفهوم المعلومات

المطلب الثاني : مفهوم المعلومات الامنية

المطلب الاول

الاطار العام لمفهوم المعلومات

يرتبط مفهوم المعلومات عموماً بمعنى غني وثري إذ تعد المعلومات جزءاً أساسياً من الخبرات الإنسانية جميعها ،وأضحت تصنف اليوم كعلم مستقل شانها في ذلك شأن أي علم يتصل بالجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية ،ذلك نتيجة لتعدد مشكلات الحياة وتعقدها والتطورالسريع للتكنولوجيا فضلاً عن نموالمعرفة،وتعتمد الدول الحديثة في وضع خططها العامة وسياستها على الكم الهائل من المعلومات التي تتوافر لديها من مختلف مصادر الحصول عليها ، ويحقق تداول المعلومات الفائدة المرجوة من الاطلاع على مضمون المعلومة والافادة منها فيما بعد .

وتمثل المعلومة الامنية في عالمنا اليوم واحدة من أهم اساليب مواجهة تحديات الظاهرة الارهابية التي تنامى خطرها وأتسع ليشمل مختلف المجتمعات والدول مما أستلزم أتحاد الجهود الداخلية والاقليمية والدولية لمكافحة هذه الظاهرة الخطيرة .

لايمكن لاحد أن ينكر دور المعلومات كقوة أساسية في المجالات الاقتصادية والعسكرية والاجتماعية والثقافية ، إذ تعد الاداة الرئيسية للفعل السياسي الموجه نحو السيطرة والتوجيه التربوي والاعلامي فضلاً عن دورها في تشكيل قيم الافراد وانماط سلوكهم ، لقدأصبحت المعلومات هامة وضرورية جدا لكل منظمات الأعمال والمؤسسات الحكومية، وذلك لزيادة التعقيد في مهام إدارة الأعمال التنظيمية والإستراتيجية بفعل المتغيرات والتقلبات البيئية و السياسية والثقافية ،الاقتصادية والاجتماعية والتشريعية والتكنولوجية...الخ ،وكذلك إحتدام الصراع والمنافسة حول إمتلاك المعلومات وإستخدامها بشكل سريع في إتخاذ القرارات والسياسات لمواجهة التحديات الخارجية .

لقدإرتبط الإهتمام بالمعلومات بالسعي نحوالتحول من أسلوب التجربة والخطأ إلى أسلوب المخاطرة المحسوبة[١]، فضلاً عن تنامي درجةالوعي بأهمية المعلومة وحيوية دورها في صناعة القرارالمدروس ،فهي تعد من أهم وأقوى المقومات التي تدعم عملية إتخاذ القرارات ورسم السياسات،إذ تتوقف على طبيعة المعلومات المتوفرة صحة إتباع سياسة ما أو أتخاذ قرارات في

إتجاه معين ، ولقد أظهرت الخبرة العملية في شتى حقول السياسة والإدارة والبناءالتنموي الحاجةا لملحةللمعلومات في سياق عمليات رسم السياسات وصياغة الخطط والبرامج وإتخاذ مايلزم من قرارات وتقييم سير الأداء .إن المعلومات بالنسبة للإنسان كانت منذ البداية وماتزال من أهم المقومات للتفاعل من الآخرين لغرض العيش سوية والتواصل معهم في تبادل المعلومات والخبرات .وبدأ ت صيغة التواصل ،أومايطلق عليه بالإتصال الذي رافق الحياة الإنسانية منذ نشأ توأتخذ أشكالا غيرمعقدة في البداية إلاأنه كان أساسا للعلاقات بين الأفراد والجماعات الصغيرة، وعاملا في التغييرالاجتماعي والثقافي.

والواقع أن الإهتمام بالمعلومات أخذ يتزايد تحت تأثير مايتحقق من تطورات فعلية في مختلف مجالات البناء الإقتصادي والإجتماعي ، وإتساع مهام الإدارة والسياسة والأخذ بسياسات وبرامج الإصلاحات الاقتصادية والمالية والإدارية ،إلى جانب مايطرأ من متغيرات عالمية متسارعة[٢] ، وماتحدثه ثورة المعلومات من انعكاسات شاملةعلى جميع جوانب الحياة الإنسانية.

المطلب الثاني

التعريف بالمعلومات الامنية

تلعب المعلومات دور مؤثر في تحقيق الامن الوطني ،إذ تتظافر جهود مختلف الاجهزة الامنية والادارية في الدولة لجمع المعلومات وتبادلها في سبيل الوقوف امام المخاطر التي تهدد الامن الوطني لدولة ما وبمايحقق الجانب الوقائي لدور الادارة في المحافظة على الامن العام من خلال نشاطها الضبطي .

وتعد المعلومات الامنية من اخطر المعلومات في حياة الشعوب إذ ينبغي ان تكون هذه المعلومات معززة بالادلة والوقائع والاستخبار الدقيق ، فتحقيق الامن هو من أهم أهداف عمل الادارة والاجهزة الامنية والاستخبارية ، ولايتحقق هذ الهدف إلا من خلال معلومات تستبق الجريمة بخطوات كافية لمنعها وللقبض على الجناة .[٣]

وتحظى المعلومات الامنية المتعلقة بالإرهاب باهمية خاصة في الوقت الراهن إذ تشمل معلومات عن متابعة التنظيمات الارهابية وأماكن تواجدها وتنقلاتنها واسماء اعضائها وقياداتها وتنقلاتهم ووسائل اتصالاتهم ووثائق السفر التي يستخدمونها ، والحواضن الاراهابية ووسائل

تمويل المجوعات الاهابية و والحسابات المصرفية المشبوهة ، وأماكن تواجد الاسلحة والمتفجرات وأية أدوات أو مواد تستعين بها المجموعات المسلحة بهذا الخصوص.

ويلاحظ أن جمع هذه المعلومات وتداولها يحظى باهمية كبيرة على المستوى الاقليمي والدولي من خلال التعاون بين الدول المتجاورة في الحد من تنقلات هذه المجموعات وكشف أوكارها ومخابئها في هذه الدول [٤]، كما يأخذ التعاون الدولي أهمية خاصة من خلال تظافر جهود مختلف الدول في الحد من الظاهرة الارهابية ومحاولة القضاء عليها .

وغالبا ما تختص الاستخبارات العسكرية والوقائية وحتى الخارجية بموضوع الإرهاب مع جهاز أمن مكافح وتدمج بعض الدول بين الارهاب والاعمال الجنائية ،ولكن هذا لايمنع من تظافر الاجهزة الادارية المختلفة في تبادل المعلومات الخاصة في الارهاب ،وخصوصاً أن القوانينن المنظمة للجهزة المعنية بمكافحة الارهاب تلزم جهات الادارة في بتداول المعلومات الخاصة بمكافحة الارهاب ومن ذلك مانص عليه قانون جهاز مكافحة الارهاب العراقي رقم ٣١لسنة ٢٠١٦[٥] في المادة (١١) منه التي قضت (**تلتزم الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ذات العلاقة بمساندة الجهود الوطنية في مكافحة الارهاب من خلال مايلي :اولا: جمع وتبادل المعلومات مع جهاز مكافحة الارهاب بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة في وزارتي الدفاع والداخلية وجهاز المخابرات الوطني العراقي والبنك المركزي العراقي والجهات الاخرى).**

وتتميز المعلومات الامنية دون سواها من المعلومات السياسية والعسكرية إنها ينبغي أن تدعم بمقومات واقعية وقضائية كي تتحول الى ادلة دامغة ، فالمعلومات السياسية والعسكرية تختلف كثيرا عن المعلومات الأمنية ، لأن تلك المعلومات لاتذهب الى المؤسسة القضائية بل إلى مؤسسات حكومية تأخذها بنظر الاعتبار.

فعندما تستحصل الاجهزة الاستخبارتية معلومة عن شراء دولة العدو المحتمل للسلاح والمعدات ،فانها ترسل المعلومة المدققة إلى وزارة الدفاع ،وإذا كان المعلومة حول نشاط سياسيمشبوه فانها ترسله إلى وزارة الخارجية ، لكن عندما تكون المعلومات عن تهريب أو متفجرات أو إرهابيين أو وكر أو مخدرات ، فهذه معلومات تخص الأمن فيجب ان تترجم إلى ادلة ليقبلها القضاء وان تكون قابلة للتنفيذ ، من هنا نستنتج انه لابد من توافر عناصر ثلاث للمعلومة الامنية هي :

١-البيانات : وهي عبارة عن الوقائع التي يتم حصرها عن طريق الاستخبار والمراقبة والإحصاءات الأمنية والجنائية ويؤدي تحليل البيانات إلى الوصول الحقائق.

٢-الحقائق : ان مايحلل من بيانات سيؤدي إلى استيضاح مجموعة حقائق ويؤدي ذلك إلى المعرفة.

٣-المعرفة : هي ما يتبلور من فهم يمكن الإفادة منه من خلال التعمق في تحليل الحقائق المستخلصة من البيانات[٦].

ويشير البعض [٧] لى ضرورة إتباع الدول والاجهزة المتخصصة بمكافحة الارهاب لمجموعة من المراحل المتتابعة في سبيل جمع المعلومات الخاصة بالنشاطات الارهابية وتحقيق الافادة القصوى من هذه المعلومات :

١١-مرحلة جمع البيانات: وتعتمدعلى النجاح في تجنيدوزرع المرشدين بين العناصرالإرهابية،والتوصل للتركيب الهيكلي لهاوأساليب التنظيم والتسليح والتمويل وخطط العمليات .وتقوم هذه المرحلة وفقاً لعمليتين هما :

*الاستهداف :ويعدالاستهداف العمليةالتي تهدف إلى تحديدجزءمن محيط الدولةأوالمؤسسةالمخولة بالمواجهة (رقعةجغرافية) ، الذي تريدوضعه تحت المراقبة.

*الرصد وهوالعمليةالتي من خلالها يتمم توفيرمعلومات كاملة ومدروسة لجهازالمعلومات وتسمى بمعلومات اليقظة الإستراتيجية.

٢-مرحلةتحليل المعلومات :فالمعلومات تصبح دون قيمة إن لم تخضع لتحليل علمي بحيث تكون استخلاص النتائج منهاقائماًعلى أساس منطقي ،وهناك أساليب كثيرة للتحليل يدخل في نطاقهابغيرشك أساليب الإحصاءونظريةالاحتمالات،كماتستخدم الحواسب الآليةفي هذاالمجال[٨].

٣مرحلةتداول المعلومات:وتشمل التنسيق بين الأجهزةالعاملة في المؤسسات الأمنية والبوليسية ووضع نظام لتداول المعلومات بمايكف لسرّيتهامع مراعاةعوامل التوقيت،وغيرها لتحقيق نجاح العملية.

٤-مرحلةالتخزين ومعالجة البيانات :إن وجود نظام حديث وفعّال لحفظ المعلومات واسترجاعها،هوأحدالأسس الضروريةلأجهزةالأمن،وإعادة ماتستخدم لنظم الآليةإلى جوارالنظم اليدوية،وهناك كثيرمن الطرق لضمان أمن هذه الوثائق وسرّيتها، فالتخزين هناضروري لتقييم

واستغلال هذه المعلومات بحيث ينبغي أن تكونا لمعلومات المجمّعة مصنفة ومتوافرة ومخزنةلاتخاذ القراراتتجاه المسائل الأمنية وعلى رأسها التهديدات الإرهابية.

٥- مرحلة النشر والتطبيق :بعدجميع المراحل السابقة وبناءعليها، يتم في هذه المرحلة وضع المعلومات السابقة في خدمة المستخدمين النهائيين ، ليقوموا بتطبيقها من أجل تقويض العمليات الإرهابية أوإجهاضها أواستهدافها أومنعها أصلاً ، أوالقضاءعلى أسباب نشوئها من البداية ، وتسمى هذه المرحلة بالمجموعة الوظيفيةالتي تقوم بتنفيذ نظام اليقظة الإستراتيجية في المؤسسات البوليسية والأمنية.

ويمثل نظام جمع المعلومات عوناً أساسيًّا للمراقبة والإنذارالمبكرعلى الأعمال والنشاطات الإرهابية. وبهذا فإن إنشاء جهاز المعلومات في العادة يكون بمثابةهندسة معلوماتية بداية بتجميع المعطيات،ثم تصنيفها وتحليلها وفقا لقاعدة المعلوماتية ،ومن ثم التطبيق.

المبحث الثاني

جهات الادارة المعنية بتداول المعلومات

يرد مفهوم تداول المعلومات ضمن سياقات قانونية متعددة فهو من جانب يرتبط بحريات الافراد وحقوقهم الاساسية، إذ تتمثل أهمية الحق في الوصول للمعلومات كونه أحدأهم آليات تعزيزودعم ممارسةالحقوق الأخرى بمختلف أنواعها،فهوعامل أساسي لتهيئة سياق وبيئةعامة تحترم وتحمي وتؤدي الحقوق،سواءكان ذلك على مستوى الفردالطامح لأن يكون مواطنا كاملا دون عنفأ أو تمييزأو تهميش،أوعلى مستوى مجتمع طامح لتنميةإنسانيةحقيقية ومناخ يحترم الحريات ويقوم على أسس ديمقراطية تحترم معاييرالشفافيةوالحكم الرشيد [٩].

ومن جانب أخر يرتبط مفهوم تداول المعلومات بمفهوم الامن الوطني او القومي للدول من جهة حظر تداول المعلومات التي تمس أمن الدول وسلامتها وسيادتها ، وعليه سنتولى ضمن هذا المبحث بيان المقصود بتداول المعلومات الامنية وتحديد جهات الادارة التي يقع على عاتقها جمع وتداول المعلومات الخاصة بمواجهة الارهاب وذلك ضمن مطلبين نخصص المطلب الاول لتوضيح مفهوم تداول المعلومات الامنية والمطلب الثاني لتحديد جهات الادارة المعنية بهذا التداول وعلى النحو الاتي :

المطلب الاول

مفهوم تداول المعلومات الامنية

تعد المعلومات خط الدفاع الاول في مواجهة التنظيمات الارهابية ، ويشير البعض الى أن نجاح عمليات مكافحة الارهاب من خلال اجهزة جمع المعلومات تعتمد على التوفيق في تجنيد وزرع المرشدين بين العناصر الارهابية والتوصل الى التركيب الهيكلي لتلك الجماعات ، ومعتقداتها السياسية وشخصيات المنتتمين اليها، ووسائلها في تجنيد العناصر الارهابية ،وأماكن التدريب ومصادر التمويل وأنواع التسليح والذخائر والمتفجرات التي تستخدمها ،وغيرها من وسائل الاعتداء والقتل والدمار [١٠].

ويبدو تداول المعلومات الامنية واحد من أهم وسائل التعاون الامني بين الدول المختلفة،إذ يتضح من خلال ذلك تحديد لاهم الانشطة الارهابية ووسائلها في تنفيذ اعمالها الاجرامية فضلاً عن تحديد عناصرها وتحركات افرادها ، ولاهمية جانب تدول المعلومات الامنية في مجال مكافحة الارهاب تناولت إتفاقيات دولية عدة هذا الجانب من ذلك ما نصت عليه الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب لسنة ١٩٩٨ [١١]، ضمن المادة الرابعة في بندها الاول من (تتعاون الدول المتعاقدة لمنع ومكافحة الجرائم الارهابية ، طبقا للقوانين والاجراءات الداخلية لكل دولة ، من خلال الآتي:

أولا- تبادل المعلومات:

١-تتعهد الدول المتعاقدة بتعزيز تبادل المعلومات فيما بينها حول:

أ- انشطة وجرائم الجماعات الارهابية وقياداتها وعناصرها وأماكن تمركزها وتدريبها ووسائل ومصادر تمويلها وتسليحها وأنواع الاسلحة والذخائر والمتفجرات التي تستخدمها ، وغيرها من وسائل الاعتداء والقتل والدمار.

ب- وسائل الاتصال والدعاية التي تستخدمها الجماعات الارهابية واسلوب عملها ، وتنقلات قياداتها وعناصرها ، ووثائق السفر التي تستعملها.

٢-تتعهد كل من الدول المتعاقدة ، باخطار اية دولة متعاقدة اخرى ، على وجه السرعة ، بالمعلومات المتوفرة لديها عن اية جريمة ارهابية تقع في اقليمها تستهدف المساس بمصالح تلك الدولة او بمواطنيها ، على ان تبين في ذلك الاخطار ما أحاط بالجريمة من ظروف والجناة فيها وضحاياها

والخسائر الناجمة عنها والادوات والاساليب المستخدمة في ارتكابها ، وذلك بالقدر الذي لا يتعارض مع متطلبات البحث والتحقيق.

٣- تتعهد الدول المتعاقدة ، بالتعاون فيما بينها لتبادل المعلومات لمكافحة الجرائم الارهابية ، وان تبادر بإخطار الدولة او الدول الاخرى المتعاقدة بكل ما يتوافر لديها من معلومات او بيانات من شأنها ان تحول دون وقوع جرائم ارهابية على اقليمها او ضد مواطنيها او المقيمين فيها او ضد مصالحها.

٤-تتعهد كل من الدول المتعاقدة ، بتزويد أية دولة متعاقدة اخرى ، بما يتوافر لديها من معلومات او بيانات من شأنها:

أ- ان تساعد في القبض على متهم او متهمين بارتكاب جريمة ارهابية ضد مصالح تلك الدولة ، او الشروع او الاشتراك فيها سواء بالمساعدة او الاتفاق او التحريض.

ب- ان تؤدي الى ضبط أية اسلحة او ذخائر او متفجرات او أدوات او اموال استخدمت او اعدت للاستخدام في جريمة ارهابية.

٥- تتعهد الدول المتعاقدة ، بالمحافظة على سرية المعلومات المتبادلة فيما بينها ، وعدم تزويد أية دولة غير متعاقدة او جهة اخرى بها ، دون اخذ الموافقة المسبقة للدولة مصدر المعلومات.

المطلب الثاني

أجهزة الادارة المعنية بتداول المعلومات الامنية

يمكن القول ان وجود جهاز متخصص لجمع المعلومات عن الانشطة الارهابية ، أصبح ضرورياً لأي دولة تتعرض لهذه الظاهرة ،ويتوقف مدى نجاح ذلك الجهاز في جمع المعلومات والاستفادة منها ،مدى قدرة الدولة على إجهاض النشاط الارهابي ومنع العمليات الارهابية قبل حدوثها [١٢].

وفي العراق فان قانون جهاز مكافحة الارهاب رقم (٣١) لسنة ٢٠١٦ [١٣]أسس بشكل رسمي لجهاز متخصص بمكافحة الارهاب ، كونه أحد الاجهزة الامنية والاستخبارتية ويرتبط بالقائد العام للقوات المسلحة.

ويهدف الجهاز الى مكافحة الارهاب بجميع أشكاله والقضاء عليه من خلال اتخاذ مختلف الاجراءات والتدابير اللازمة لذلك .

وحدد هذا القانون جملة من الوسائل التي تتيح لهذا الجهاز تحقيق أهدافه بالقضاء على الارهاب ومكافحتة ،إذ تتنوع هذه الاساليب بين تنفيذ العمليات الامنية ضد المجاميع الارهابية وتنفيذ اوامر القبض وواجراء التحقيق تحت اشراف قاضي التحقيق المختص ،فضلاً عن الصلاحيات بتعقب مصادر الارهاب وتجفيف منابعها .

وفيما يخص جانب تداول المعلومات نلاحظ ان القانون رقم ٣١ لسنة ٢٠١٦ أكد على ضرورة التنسيق والتعاون وتبادل المعلومات مع الجهات المعنية ذات العلاقة سواء إكان هذا التنسيق أوتداول للمعلومات مع الاجهزة المختصة داخل العراق او مع الاجهزة النظيرة للدول العربية والاجنبية .

أي أن لجهاز مكافحة الارهاب الحق بتداول المعلومات الخاصة بمكافحة الارهاب وتقويمها سواء أكان مصدرها من داخل العراق أو خارجه .

ومن جانب أخر فقد أشارت المادة (١١) من قانون رقم ٣١ لسنة ٢٠١٦ ، الى الزام الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ذات العلاقة بمساندة الجهود الوطنية لمكافحة الارهاب من خلال جمع وتبادل المعلومات مع جهاز مكافحة الارهاب ، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة في وزارتي الدفاع والداخلية وجهاز المخابرات الوطني العراقي والبنك المركزي العراقي والجهات الاخرى .

وعليه يلاحظ أن هذا القانون قد القى على عاتق الادارات العامة بمختلف انواعها مساندة الجهود الوطنية للكشف عن المجاميع الارهابية ومصادر تمويلها وتحركات افرادها وهوياتهم من خلال جمع المعلومات حول ذلك وتداولها مع الجهات المختصة ، وبدورنا نثني على أتجاه المشرع العراقي بتوسيع دائرة الجهات التي يكون لها جمع المعلومات الخاصة بالمجاميع الارهابية ،ذلك لآهمية المعلومات بهذا المجال وضرورة تظافر مختلف الجهود الوطنية في سبيل القضاء على الارهاب ،إذ غنه في كثير من الاحيان قد تكون المعلومات من الظاهر لاجدوى منها ولكنها في الحقيقية قد تؤدي الى كشف مجاميع ارهابية على درجات عالية من التنظيم ومايشكل خطر حقيقي يهدد المجتمعات المختلفة ، او قد تؤدي هذه المعلومات في أحيان كثيرة الى معرفة السلطات الامنية لجوانب مجهولة للتنظيمات الارهابية وتمويلها وتسليحها والاخطار المحتمله والعمليات المخططة من قبلهم .

وعليه فأن القرارات التي يمكن أن تتخذ في مواجهة الظاهرة الارهابية تعتمد بشكل كبير على مجموعة المعلومات المتحصلة بهذا الخصوص والتي تمثل في حقيقتها مدخلات هذه القرارات التي تتخذ للحد من النشاط اررهابي ،وبالتالي فأن هذه التدابير الامنية تمثل الجانب الوقائي من العمليات الارهابية ولتجنب وقوعها .

الخاتمة

لاشك أن الارهاب يعد من أخطر الظواهر التي تفتك المجتمعات المختلفة المتقدمة وغير المتقدمة ، لذلك تسعى اغلب هذه الدول الى مواجهة هذه الظاهرة بطرق واساليب مختلفة ، من ذلك الاساليب العقابية والاساليب التشريعية فضلاً عن تعاون الاجهزة الامنية والاستخبارتية ،ومايلعبه التعاون الدولي بهذا الخصوص .

ويلاحظ ان من الاساليب الحديثة في مواجهة الارهاب هو الاعتماد على جمع المعلومات الامنية والاستخبارتية وضرورة تداولها مع الاجهزة المعنية ،إذ تشكل المعلومة في الوقت الراهن واحدة من أهم وسائل المعرفة فضلاً عن كونها سلاح فعال في يد الدول في مواجهة التنامي غير المسبوق للارهاب .

ومايؤكد أهمية جمع المعلومات وتداولها في مجال مكافحة الارهاب والقضاء علية الاهتمام المتزايد بهذا الاسلوب من الدول المختلفة سواء ماتضمنته تشريعاتها الوطنية من تنسيق مختلف الجهود الرسمية وغير الرسمية في سبيل جمع المعلومات وتداولها والزاضرورة العمل المشم مختلف الجهات والاجهزة في الدولة من توحيد الجهود في سبيل مكافحة الارهاب .

كما أكدت الكثير من الاتفاقيات الدولية على ضرورة العمل المشترك بين الدول في القضاء على الارهاب ،وتظافر الجهود الدولية من خلال التبادل للمعلومات الخاصة بالمجاميع الارهابية وعملياتها التنفيذية ومصادر اموالها وغيرها من المعلومات التي تسهم بشكل مباشر في القضاء على الظاهرة الارهابية .

نستنتج مما تقدم أن للمعلومات أهمية خاصة في الكشف السريع والمبكر على الاوكار الارهابية خصوصاً إذا كانت هذه المعلومات دقيقة ومتحصلة من مصادر موثوقة ،إذ قد تؤدي المعلزمات في اوقات كثيرة الى تفادي وقوع العمليات الارهابية أو تحد من أثارها مما يجعل المعلومات اليوم عنصراً فعالاً في الحد من الارهاب .

الهوامش

Margins

[١] بولينأثرثون،مراكزالمعلومات تنظيمهاوإدارتهاوخدماتها،ط2 ، ترجمة :(قاسم حشمت،القاهرة : دارغريب . للطباعة والنشر، 1996 ،ص4 ، أشار اليه أحمد الطيب ،دور المعلومات في رسم السياسة العامة في الجزائر ..،رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية والاعلام ،جامعة يوسف بن خدة،الجزائر ، ٢٠٠٧ .

[٢]أأحمد الطيب ، المصدر السابق ظن ص٥٤

[٣] بشير الوندي ، أسبقية المعلومات الامنية / مقال منشور على الموقع الرسمي لوكالة براثا الاخبارية www.brutha.comتاريخ الزيارة ٢٠١٧/١٠/١٥ الساعة ٨ صباحاً.

[٤] هنالك عدد كبير من الاتفاقيات الدولية والاقليمية بخصص مكافحة الارهاب منها على سبيل المثال الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الارهاب لسنة١٩٩٩ ، والاتفاقية العربية لسنة ١٩٩٨ ، ويمكن التعرف على القرارات والاتفاقيات الصادرة من الامم المتحدة من خلال مراجعة الدليل التشريعي للاتفاقيات والبروتوكلات العالمية لمكافحة الارهاب ،أعداد مكتب الامم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة ،سنة ٢٠٠٣ ، *https://www.unodc.org/pdf/crime/terrorism/Legislative_Guide_Arabic.pd* ، تاريخ الزيارة ٢٥/ ٢٠١٧/٩ ، الساعة السابعة صباحاً .

[٥] منشور في الوقائع العراقية العدد ٤٤٢٠ في ٢٠١٦/١٠/١٧ .

[٦]بشير الوندي ، المصدر السابق ، ص٣ .

[٧] د.أدريس عطية بن الطيب ، الظاهرةالإرهابية في زمن ما بعد الحداثة : دراستحليلية في الأشكال والأساليب والإجراءات المضادة، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب المجلد 31 العدد 42 ، الرياض ٢٠١٥ .

[٨]د.أسامة محمد بدر ، مواجهة الارهاب ، بدون مكان طبع ،٢٠٠٠، ص٣٥٣ .

[٩]احمد عزت ،حرية تداول المعلومات –دراسة قانونية مقارنة -، الناشر مؤسسة حرية الفكر والتعبير -القاهرة ، الطبعة الاولى -٢٠٠١ ، متاح على الموقع الالكتروني www.afteegypt.orgتاريخ الزيارة ٢٠/١٠/ ٢٠١٧ الساعة الخامسة عصراً.

[١٠]د.أحمد جلال عز الدين ،بحث بعنوان (تقييم عمليات مكافحة الارهاب الدولي) أشار اليه أسامة بدر، المصدر السابق ، ص٣٥٤

[١١] انضم العراق الى هذه الاتفاقية بموجب قانون رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٨ المنشور في الوقائع العراقية العدد ٤١٠٠٤ في ٢٠٠٩/١/٥ .

[١٢]أسامة بدر ،المصدر السابق ، ص ٣٤١

[١٣] منشور في الوقائع العراقية رقم (٤٤٢٠) في ٢٠١٦/١٠/١٧.

المصادر

References

I. د.أدريس عطية بن الطيب ، الظاهرةالإرهابية في زمن ما بعد الحداثة : دراستحليلية في الأشكال والأساليب والإجراءات المضادة، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب المجلد 31 العدد 42 ، الرياض ٢٠١٥ .

II. أحمد الطيب ،دور المعلومات في رسم السياسة العامة في الجزائر ..،رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية والاعلام ،جامعة يوسف بن خدة،الجزائر ، ٢٠٠٧ .

III. احمد عزت ،حرية تداول المعلومات –دراسة قانونية مقارنة -، الناشر مؤسسة حرية الفكر والتعبير - القاهرة ، الطبعة الاولى -٢٠٠١ ، متاح على الموقع الالكتروني www.afteegypt.orgتاريخ الزيارة ٢٠/١٠/ ٢٠١٧ الساعة الخامسة عصراً.

IV. د.أسامة محمد بدر ، مواجهة الارهاب ، بدون مكان طبع ،٢٠٠٠.

V. بشير الوندي ، أسبقية المعلومات الامنية / مقال منشور على الموقع الرسمي لوكالة براثا الاخبارية www.brutha.comتاريخ الزيارة ١٥/١٠/٢٠١٧ الساعة ٨ صباحاً.

VI. بولينأثرثون،مراكزالمعلومات تنظيمها وإدارتهاوخدماتها، ط 2 ، ترجمة :(قاسم حشمت،القاهرة : دارغريب .للطباعة والنشر، 1996

VII. الدليل التشريعي للاتفاقيات والبروتوكلات العالمية لمكافحة الارهاب ،أعداد مكتب الامم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة ،سنة ٢٠٠٣ ، *https://www.unodc.org/pdf/crime/terrorism/Legislative_Guide_Arabic.pd* ، تاريخ الزيارة ٢٥/ ٢٠١٧/٩ ، الساعة السابعة صباحاً .